



لائحة واجراءات اختيار المستفيد

جمعيّة البر والخدمات الاجتماعية بأملج





المشروعات/

التاريخ/

الرقم/

التعريف

المستفيد هو الشخص أو المؤسسة التي تستفيد من خدمات أو أنشطة مؤسسة خيرية أو اجتماعية. ويجب أن يتم اختيار المستفيدين بطريقة عادلة وشفافة، وذلك لضمان وصول المساعدة إلى المستحقين لها.

الهدف

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد الإجراءات والضوابط التي يجب اتباعها عند اختيار المستفيدين من خدمات أو أنشطة مؤسسة خيرية أو اجتماعية. وذلك لضمان الشفافية والنزاهة في عملية الاختيار.

الصلاحيات

يكون مسؤولاً عن تنفيذ هذه اللائحة مجلس الإدارة أو من ينوب عنه.

الإجراءات

تحديد معايير الاختيار

أولاً، يجب على المؤسسة تحديد معايير الاختيار التي ستستند إليها في اختيار المستفيدين. وتشمل هذه المعايير عادةً:

الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمستفيد

الاحتياجات الأساسية للمستفيد

المعايير الدينية أو الثقافية للمستفيد

الإعلان عن معايير الاختيار

يجب الإعلان عن معايير الاختيار للجمهور، وذلك لضمان الشفافية في عملية الاختيار. ويمكن الإعلان عن معايير الاختيار من خلال وسائل الإعلام المختلفة، أو من خلال الموقع الإلكتروني للمؤسسة.

استقبال طلبات التقديم

يجب استقبال طلبات التقديم من الأشخاص أو المؤسسات التي ترغب في الاستفادة من خدمات أو أنشطة المؤسسة. ويمكن استقبال طلبات التقديم من خلال البريد أو شخصياً.

فحص طلبات التقديم

يجب فحص طلبات التقديم من قبل فريق متخصص، وذلك للتأكد من استيفاء المتقدمين للمعايير المحددة.

إجراء المقابلات

قد يجري فريق الاختيار مقابلات مع بعض المتقدمين، وذلك لجمع معلومات إضافية عنهم.

اتخاذ قرار الاختيار

بناءً على نتائج الفحص والتقييم، يصدر فريق الاختيار قراراً باختيار المستفيدين.

إبلاغ المستفيدين بالقرار

يجب إبلاغ المستفيدين بالقرار الصادر عن فريق الاختيار، وذلك من خلال البريد أو شخصياً.

الضوابط



المشروعات/

التاريخ/

الرقم/

يجب الالتزام بالضوابط التالية عند اختيار المستفيدين:

يجب أن يتم اختيار المستفيدين بطريقة عادلة وشفافة.
يجب أن يتم الإعلان عن معايير الاختيار للجمهور.
يجب أن يتم فحص طلبات التقديم بعناية.
قد يجري فريق الاختيار مقابلات مع بعض المتقدمين.
يجب أن يكون قرار الاختيار مستنداً إلى نتائج الفحص والتقييم.
يجب أن يتم إبلاغ المستفيدين بالقرار الصادر عن فريق الاختيار.
المراجع

نظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية السعودي
اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية السعودي
التطبيق في المملكة العربية السعودية

تطبق هذه اللائحة في المملكة العربية السعودية على جميع الجمعيات والمؤسسات الخيرية التي تقدم خدمات أو أنشطة للجمهور. ويلتزم المسؤولون عن تنفيذ هذه اللائحة بالقوانين واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

ملاحظات إضافية

قد تختلف إجراءات اختيار المستفيدين من مؤسسة لأخرى، وذلك حسب طبيعة الخدمات أو الأنشطة التي تقدمها المؤسسة.
يجب أن تضع المؤسسة آلية للتعامل مع الشكاوى التي قد تنشأ بشأن عملية اختيار المستفيدين.

وقد تم اعتماد هذه اللائحة بجمعية البر والخدمات الاجتماعية بأمّالج في اجتماع مجلس الإدارة
بجلسته رقم (٤) المنعقدة يوم الاحد بتاريخ ٢٩/٢/١٤٤٤هـ الموافق ٢٥/٩/٢٠٢٢م.

